الأمم المتحدة A

Distr.
GENERAL

A/50/568
16 October 1995
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة

الدورة الخمسون
البند ١١٢ (ج) من جدول الأعمال

مسائل حقوق الإنسان: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في ميانمار

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيل إلى أعضاء الجمعية العامة التقرير المؤقت الذي أعده السيد يوزو يوكوتا، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان، عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وعملا بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٥ المؤرخ ٨ آذار/مارس ١٩٩٥، ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٥ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥.

311095 271095 95-31220

المرفق

تقرير مؤقت أعده السيد يوزو يوكوتا، المقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، وفقا لقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٥ المؤرخ ٨ آذار/مارس ١٩٩٥، ولمقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨٣/١٩٩٥، المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا	- مقدمة	١ - ٥	٣
ثانيا	- الزيارات التي يقترح المقرر الخاص أن يقوم بها لميانمار	٦ - ١١	٤
ثالثا	- مذكرة بالادعاءات الموجهة ضد حكومة ميانمار	١٢	٧
رابعا	- رد حكومة ميانمار على مذكرة المقرر الخاص	١٣ - ١٤	٢٤

أولا - مقدمة

١ - في ٨ آذار/مارس ١٩٩٥ اعتمدت، في دورتها الحادية والخمسون، لجنة حقوق الإنسان بدون تصويت القرار ٧٢/١٩٩٥ المعنون "حالة حقوق الإنسان في ميانمار". وفي الفقرة ٢٣ من القرار، قررت اللجنة تمديد ولاية المقرر الخاص لفترة سنة واحدة لإقامة ومواصلة الاتصالات المباشرة مع حكومة وشعب ميانمار، بمن فيهم الزعماء السياسيون المحرومون من حريتهم، وأسرهم ومحاموهم، وطلبت منه تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين. ويقدم هذا التقرير، وهو تقرير أولي أعده المقرر الخاص، وفقا لهذا الطلب. وسيقدم تقرير نهائي إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين.

٢ - وكان مما نص عليه القرار نفسه أن اللجنة لاحظت بقلق خاص أن العملية الانتخابية التي بدأت في ميانمار بإجراء الانتخابات العامة في ٢٧ أيار/مايو ١٩٩٠ لم تصل إلى خاتمتها بعد؛ وأعربت عن استيائها لأن الزعماء السياسيين لا يزالون محرومين من الحرية، لا سيما السيدة أونغ سان سوكي، الحائزة على جائزة نوبل للسلام؛ وأعربت عن بالغ قلقها لانتهاكات حقوق الإنسان التي لا تزال خطيرة للغاية وبخاصة فيما يتعلق بممارسة التعذيب والإعدام بإجراءات موجزة والإعدام التعسفي، والسخرة، بما في ذلك التسخير للعتالة لدى العسكريين، وسوء معاملة النساء، والاعتقالات والاحتجاز لأسباب سياسية، والتشريد الإجباري والقيود الصارمة المفروضة على حريتي التعبير وتكوين الجمعيات، وفرض تدابير جائرة موجهة لفئات الأقليات الإثنية والدينية؛ وأعربت عن قلقها إزاء استمرار المشاكل الناجمة في البلدان المجاورة عن هجرة اللاجئين من ميانمار. كما أعربت اللجنة عن قلقها البالغ إزاء الهجوم على اتحاد كارن الوطني، والمناضلين من الطلبة القادمين من بورما وغيرهم من المنتمين إلى المعارضة السياسية.

٣ - وبالإضافة إلى ما تقدم أعلاه، أحاطت اللجنة علما بأن حكومة ميانمار: قد انضمت إلى اتفاقيتي جنيف المؤرختين ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩؛ وسحبت عدة تحفظات كانت أبدتها فيما يتصل باتفاقية حقوق الطفل؛ واحترمت اتفاقية وقف النار مع المجموعات العرقية؛ وأطلقت سراح عدد معين من السجناء السياسيين؛ واستقبلت المقرر الخاص في زيارة قام بها لميانمار.

٤ - وفي ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥، وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، في مقرره ٢٨٣/١٩٩٥، على قرار اللجنة ٧٢/١٩٩٥.

٥ - ويقدم هذا التقرير الأولي إلى الأمين العام للأمم المتحدة لتعميمه على جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ثانيا - الزيارات التي يقترح المقرر الخاص أن يقوم بها لميانمار

٦ - في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٥، على أثر رفع القيود المفروضة على السيدة أونغ سان سو كي، وجه المقرر الخاص الرسالة التالية إلى حكومة ميانمار، طالبا زيارة ذلك البلد للاجتماع إليها:

"أتشرف بأن أشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٥ المؤرخ ٨ آذار/مارس ١٩٩٥، الذي بموجبه مددت ولايتي كمقرر خاص عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار سنة رابعة.

"وفي الفقرة ٢٣ من القرار ٧٢/١٩٩٥، طلبت اللجنة من المقرر الخاص اقامة، أو مواصلة الاتصالات المباشرة مع حكومة وشعب ميانمار، بمن في ذلك الزعماء السياسيون المحرومون من حريتهم. وقد حثت الفقرة ٢٥ 'حكومة ميانمار على أن تتعاون تعاونا كاملا وبدون تحفظ مع اللجنة والمقرر الخاص، وأن تكفل للمقرر الخاص، في سبيل ذلك، حرية الاتصال بأي شخص في ميانمار قد يرى من الملائم الاجتماع إليه في اضطلاعه بولايته، بما في ذلك السيدة أونغ سان سو كي'.

"وبناء عليه، فسأكون بالغ الامتنان لو أتيح لي الاستمرار في الاستفادة من تعاون حكومة سعادتكم لكي أتمكن من تزويد الجمعية العامة واللجنة بتقييم دقيق وشامل لحالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية في ميانمار. وفي هذا الشأن، ونظرا للقرار الذي اتخذته حكومتكم مؤخرا برفع القيود المفروضة على السيدة أونغ سان سو كي، أود القيام بزيارة لبلدكم لأجتمع إليها. وفي سياق هذه المناسبة، أرحب بفرصة إجراء مناقشات مع ممثلي حكومتكم. وستعزز هذه البعثة الاستثنائية دقة تقريري إلى الجمعية العامة، الذي يمكن أن تنعكس فيه صورة جميع التطورات التي وقعت مؤخرا. وأرجو بصورة خاصة، مع مراعاة جدول اجتماعات الجمعية العامة، أن توافق حكومتكم على قيامي بالزيارة في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس.

"وأود الإشارة في هذا الصدد إلى أنني لا أزال عاقدا العزم على زيارة ميانمار لفترة أطول في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، على غرار ما فعلت في كل من السنوات القليلة الماضية. وسأتناول هذه المسألة بمزيد من التفصيل في رسالة قادمة.

"وعلى أمل أن يحظى هذا بموافقة حكومة سعادتكم، اسمحوا لي أيضا بأن أكرر التزامي بإيلاء آراء حكومتكم كل الاعتبار، وإنني - بذلك - رهن إشارتكم الكاملة لمواصلة حوارنا عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار".

٧ - وفي ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥، تلقى المقرر الخاص رسالة موجهة من الممثل الدائم لميانمار إلى مكتب الأمم المتحدة بجنيف، أبلغ فيها تحفظ حكومته على هذه الزيارة، وقد جاء فيها:

"أتشرف بأن أشير إلى رسالتكم المؤرخة ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٥، الموجهة إلى سعادة وزير خارجية اتحـــــاد ميانمار، التي تعربون فيها عن رغبتكم في زيارة ميانمار في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٥، وفقا للأحكام الواردة في قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٥.

"وفي هذا الصدد، أود أن أبلغكم أن السلطات المعنية في يانغون قد ردت بأنه سيكون من المناسب إتمام سفركم إلى ميانمار في تاريخ لاحق، على غرار ما كنتم تفعلون في مناسبات سابقة.

"وأنا على ثقة بأنكم ستتفهمون ذلك. وستخططون للقيام بهذه الرحلة إلى ميانمار في تاريخ لاحق من هذا العام، على النحو الذي اقترحتم أصلا".

٨ - وفي ١٤ آب/أغسطس ١٩٩٥، وجه المقرر الخاص الرسالة التالية إلى حكومة ميانمار، الذي كرر فيها تأكيد رغبته في القيام بزيارة قصيرة إلى اتحاد ميانمار في غضون شهر آب/أغسطس:

"أتشرف بأن أشير إلى الرسالة التي وجهها إلي في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥ ممثلكم الدائم في جنيف، السفير يو آي، وقمتم فيها بإبلاغي بتحفظ حكومتكم على اقتراحي زيارة اتحاد ميانمار في الفترة بين ٢١ و ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٥. وبصفتي مقررا خاصا عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، أود أن أوجه انتباه حكومتكم إلى ضرورة قيامي بزيارة اتحاد ميانمار أثناء هذه المواعيد المحددة.

"ولقد سعيت دوما، في سياق اضطلاعي بولايتي، إلى إقامة اتصال مباشر مع حكومة ميانمار وشعبها. وفي هذا الصدد، لم أقم مطلقا بالتهوين من أهمية إمكانية وصولي مباشرة إلى مصادر المعلومات، بما في ذلك تعليقات حكومتكم، لكي أتمكن من القيام بولايتي بصورة كاملة وموثوقة في إبلاغ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار.

"وفي السنوات الماضية، قوبلت طلباتي بالاجتماع مع أونغ سان سو كي، بالرفض المستمر، رغم القرارات التي اتخذتها لجنة حقوق الإنسان بحث حكومة ميانمار على إبداء التعاون الكامل. وهذا العام، وبعد قرار حكومتكم رفع القيود المفروضة على السيدة دو أونغ سان سو كي منذ عام ١٩٨٩، فإني أعتقد أن من المهم جدا الاجتماع اليها في أقرب وقت ممكن لمناقشة المواضيع المتصلة بولايتي. فهذا الاجتماع يتوقعه المجتمع الدولي أيضا، ومن ثم فلسوف تنشر خلاصة عن المناقشات في تقريري القادم المقدم إلى الجمعية العامة.

"وانسجاما مع التزامي بالسعي لإيلاء الاعتبار الكامل لآراء حكومتكم بشأن المسائل الموضوعية المثارة في ولايتي، بما في ذلك الادعاءات بوجه عام أو محدد بانتهاكات حقوق الإنسان من جانب حكومة ميانمار، فإن هذه الزيارة يمكن أن تكون كذلك مناسبة فريدة لي للحصول

على ردود حكومتكم وايضاحاتها بشأن ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي تلقيتها في السنة الماضية. وسيوجه انتباه الجمعية العامة إلى هذه التعليقات مباشرة أثناء دورتها القادمة.

"ومع وضع الموعد النهائي لتقديم تقريري المؤقت إلى الجمعية العامة (أيلول/سبتمبر ١٩٩٥)، في الاعتبار ربما كان القيام بزيارة إلى ميانمار في نهاية شهر آب/أغسطس هو الفرصة الوحيدة لتزويد المجتمع الدولي بتقييم دقيق وشامل لحالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية في ميانمار. وبالفعل، فإن هذه البعثة الاستثنائية ستعزز من دقة تقريري المقدم إلى الجمعية العامة وطابعه الوقائعي.

"وبالنظر إلى ما تقدم، فإني أعرب عن تقديري لتعاون حكومتكم في إعادة النظر في المواعيد التي اقترحتها حكومتكم لزيارتي إلى ميانمار والسماح لي بالسفر لمدة خمسة أيام على النحو المطلوب أصلا، أي من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٥.

"وبانتظار تلقي رد حكومتكم على هذا الطلب في أقرب فرصة تناسبها، فإني آمل بأن يحظى برد ايجابي، المخلص".

٩ - وفي ٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وبعد ملاحظة عدم ورود أي رد بشأن اقتراح المقرر الخاص بزيارة ميانمار في آب/أغسطس، وجه المقرر الخاص رسالة أخرى إلى حكومة ميانمار يقترح فيها مواعيد أخرى لزيارته:

"أتشرف بأن أشير إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٥/٧٠ المؤرخ ٨ آذار/مارس ١٩٩٥ الذي مددت بموجبه ولايتي كمقرر خاص عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار لسنة رابعة. وكما تدركون، فإن المجلس الاقتصادي والاجتماعي في آخر دورة له قد وافق على قرار اللجنة ١٩٩٥/٧٢ عملا بمقرره ١٩٩٥/٢٨٣ المؤرخ ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩٥.

"ولقد سعيت دوما، في القيام بولايتي، إلى إقامة اتصال مباشر مع حكومة ميانمار وشعبها، وفي هذا الصدد، لم أعمل مطلقا على التهوين من أهمية امكانية وصولي مباشرة الى مصادر المعلومات، بما في ذلك تعليقات حكومتكم، لكي أتمكن من القيام بولايتي بصورة كاملة وموثوقة في إبلاغ الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار.

"وهذه السنة، وفي أعقاب قرار حكومتكم رفع القيود المفروضة على السيدة أونغ سان سو كي منذ عام ١٩٨٩، فقد طلبت في رسالة موجهة إلى حكومتكم في ١٩ تموز/يوليه ١٩٩٥ القيام بزيارة قصيرة في آب/أغسطس للاجتماع اليها. وفي رسالة وجهها إلي في ١١ آب/أغسطس ١٩٩٥ ممثلكم الدائم في جنيف، السفير يو آي، أبلغتموني بتحفظ حكومتكم على اقتراحي الأصلي بزيارة

ميانمار في الفترة بين ٢١ و ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٥. وبدلا من ذلك، أعربت حكومتكم عن رأي مفاده أن تأجيل زيارتي إلى موعد لاحق سيكون أكثر ملاءمة.

"وتبعا لذلك، فإني سأغدو ممتنا لمواصلة الاستفادة من تعاون حكومة سعادتكم حتى أتمكن من تزويد اللجنة والجمعية العامة بتقييم دقيق وشامل لحالة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية والسياسية في ميانمار وفقا للأحكام الواردة في قرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٥. وفي هذا الصدد، وبما يتفق مع التزامي بالسعي إلى إيلاء الاعتبار الكامل لآراء حكومتكم بشأن المسائل الموضوعية المثارة في ولايتي، بما في ذلك الادعاءات العامة والمحددة بانتهاكات حقوق الإنسان من جانب حكومة ميانمار، فإني أود أن أقوم بزيارة بلدكم مرة أخرى. ومع مراعاة الموعد النهائي لتقديم تقريري إلى لجنة حقوق الإنسان بالاضافة إلى اقتراح حكومتكم، فإني آمل أن توافق حكومتكم تحديدا على زيارتي في الموعد نفسه تقريبا الذي كانت تجري فيه زياراتي السابقة؛ وأود أن أقترح الفترة من ٨ إلى ١٧ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥.

"وإذ آمل أن يكون هذا الموعد مقبولا لدى حكومتكم، اسمحوا لي كذلك أن أكرر تأكيد التزامي بإيلاء الاعتبار الكامل لآراء حكومتكم وبأني، بصفتي هذه، تحت تصرفكم كليا لمواصلة الحوار فيما بيننا عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار".

١٠ - وفي ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وفي رسالة من الممثل الدائم لميانمار لدى الأمم المتحدة في جنيف، تم إبلاغ المقرر الخاص بالموافقة المبدئية على المواعيد المقترحة لزيارته.

١١ - ونظرا لأن المقرر الخاص يعتزم زيارة ميانمار وتايلند في شهري تشرين الأول/أكتوبر، فليس من الممكن التوصل الى استنتاجات في هذا التقرير عن الادعاءات العديدة بانتهاكات حقوق الإنسان التي تم إبلاغها اليه. ومن المأمول أن تؤدي المعلومات التي يتم جمعها أثناء زيارة المقرر الخاص، بالاضافة الى استمرار الحوار مع حكومة ميانمار، الى تيسير التوصل الى استنتاجات لإدراجها في التقرير الشامل للمقرر الخاص الذي سيقدم الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين.

ثالثا - مذكرة بالادعاءات الموجهة ضد حكومة ميانمار

١٢ - أحال الممثل الخاص في رسالته المؤرخة ٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ الى وزير خارجية ميانمار المذكرة التالية، التي تتضمن الادعاءات التي تلقاها عن انتهاكات حقوق الإنسان التي أفادت التقارير بوقوعها في ميانمار:

"ألف - الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي

"١ - رحب المقرر الخاص، وفقا للمشار إليه في تقريره الى لجنة حقوق الإنسان في دورتها التاسعة والأربعين (E/CN.4/1993/37)، بتخفيف جميع أحكام الإعدام الى السجن مدى الحياة. ولم يتلق المقرر الخاص خلال هذه السنة أي معلومات تشير الى وجود سياسة حكومية صريحة أو منتظمة تشجع عمليات القتل بإجراءات موجزة.

"٢ - إلا أنه لا تزال ترد تقارير موثوق بها عن وقوع أعمال وحشية، تسفر أحيانا عن قتل مدنيين على يد قوات ميانمار المسلحة في ظروف متنوعة.

"٣ - وفي المناطق التي تسودها الأقليات والتي تشهد حالات تمرد، كان عدد كبير من الأشخاص، الذين يدعى بأنهم قتلوا، من المدنيين الذين كانوا متهمين إما بأنهم من المتمردين أو بأنهم يتعاونون مع المتمردين. وفيما يلي أمثلة للادعاءات الواردة:

"(أ) ذكر عامل من مون يبلغ من العمر ٢٥ عاما فر من العمل كعتال أن جنودا من كتيبة المشاة الخفيفة رقم ٤٠٣ دخلوا، في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥، في طريقهم من ممر المعابد الثلاثة، الى قرية كايين في كامون، وأطلقوا النيران على أربعة من أبناء قرية كايين فقتلوهم، للاشتباه في أنهم من جنود كايين؛

"(ب) وفي ٣ أيار/مايو ١٩٩٥، ألقي القبض على قروي من قرية بي تآكا وأعدم بعد ذلك على يد جنود ينتمون الى الكتيبة رقم ٢٣٠، تحت قيادة كياو مينت تاون، بناء على اتهام بأنه يساعد جيش كايين للتحرير الوطني.

"٤ - ووصفت تقارير أخرى مقدمة من مصادر غير حكومية حالات بعض المدنيين الذين يدعى بأنهم أعدموا عندما قاوموا محاولة لإجبارهم على العمل كعتالين في الجيش، أو ضربوا حتى الموت بينما كانوا يعملون كعتالين. وفيما يلي مثلان على ذلك:

"(أ) تفيد التقارير أنه في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أطلقت النيران على رجل يبلغ من العمر ٢٥ عاما بينما كان يفر من القوات التابعة لكتيبتي المشاة رقم ٦٢ و ٣١ تحت قيادة النقيب آيي مين، التي كانت قد جاءت لإلقاء القبض على قرويين من قرية كاوغو بولاية مون كي يعملوا كعتالين؛

"(ب) وفي آذار/مارس - نيسان/أبريل ١٩٩٥، ضرب عتالان يبلغان من العمر على التوالي نحو ثلاثين عاما وخمسين عاما حتى الموت، على يد جنود ينتمون الى الكتيبة رقم ١٠٤، لأنهما طلبا ماءا بعد أن قطعت الإمدادات أثناء معركة بالقرب من كا - نيه - لاي.

"٥ - وأفادت التقارير أن الجيش قد أعدم أيضا مدنيين لعدم قيامهم بتقديم الخدمات التي طلبت منهم. وقد تشمل هذه الخدمات العمل، أو الأغذية، أو النقود، أو الأسلحة. فعلى سبيل المثال، أشارت التقارير الى أنه في الساعة الثامنة من مساء يوم ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، دخل كتيبة المشاة المحلية رقم ٣٣ وكتيبة المشاة رقم ٢٧، والسرية رقم ١ (شيت ثاوونغ قائد الكتيبة، وزاوميين نائبه في القيادة، والنقيب وين تينت قائد السرية) قرية كياون سي في ولاية مون، وفتحوا النيران على أهل القرية الذين كانوا يفرون خوفا من تجنيدهم كعتالين. وأفادت التقارير أنه جرى اعتقال ثلاثة رجال (أعمارهم ١٨ و ٢١ و ٢٣ على التوالي). وفي الساعة الرابعة من صباح يوم ١٢ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٤، أفادت التقارير أن الرجل الذي يبلغ من العمر ٢١ عاما قد طعن بالسكين في حلقه. وأفادت التقارير أنه قد قطعت أنف الرجل الذي يبلغ من العمر ٢٣ عاما، وأنه قد طعن في عينيه وفي أذنيه. أما الرجل البالغ من العمر ١٨ عاما فقد كسرت أسنانه وذراعه اليسرى وقطع الجانب الأيسر من وجهه بسكين. وأفادت التقارير أن الرجال الثلاثة قد لقوا حتفهم في الحجز.

"٦ - وسيكون المقرر الخاص ممتنا إذا تلقى معلومات عن أية تحقيقات أجرتها الحكومة في الإدعاءات المذكورة أعلاه. ويرجى التكرم بتفصيل ذكر أية خطوات قد تكون اتخذت داخليا من جانب السلطات العسكرية أو السلطات المدنية، القانونية أو غيرها، لمنع أو تقليل وقوع عمليات إعدام خارج نطاق السلطة القضائية، انتهاكا للمادة ٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمادة ٣ الواردة بصفة مشتركة في اتفاقيات جنيف الأربعة المؤرخة ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٤. وترجى الإفادة عما إذا كانت قد جرت محاكمة أي أفراد عسكريين وصدرت ضدهم أحكام أو فصلوا من الخدمة أو عوقبوا بأي شكل آخر بسبب اشتراكهم في أي انتهاكات جرى التحقق من وقوعها؛ وعما إذا كان قانون الإجراءات الجنائية ينص على جزاءات لهذه الانتهاكات، وما هي وسائل الانتصاف التي قد يوفرها لأقارب الضحايا، وهل قدمت التماسات في هذا الصدد وماذا كانت نتائجها.

"باء - الاعتقال والاحتجاز التعسفيان

"٧ - واصلت حكومة ميانمار الإفراج عن المسجونين السياسيين في عام ١٩٩٥، وإن لم يكن يتح التحقق من الأعداد الدقيقة. وطبقا للمعلومات المقدمة من حكومة ميانمار، أفرج عن ٣١ محتجزا من سجون مختلفة في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٥، كبادرة طيبة احتفالا باليوبيل الذهبي ليوم القوات المسلحة. وقد رحب المقرر الخاص بهذا القرار، ووجه في ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٥ الرسالة التالية الى وزير خارجية ميانمار.

"أرحب بصفتي المقرر الخاص بالقرار الذي اتخذته سلطات ميانمار بالإفراج في يوم ١٥ آذار/مارس ١٩٩٥ عن ٣١ محتجزا من مختلف مراكز الاحتجاز في ميانمار. ويسرني على وجه الخصوص أن لاحظت أن من بين هؤلاء المحتجزين اثنين من قادة الأحزاب

السياسية البارزين، التابعين للرابطة الوطنية للديمقراطية، وهما يوكي مونغ ويو تين أو، اللذان التقيت بهما في سجن إنسين خلال الزيارتين السابقتين اللتين قمت بهما الى بلدكم في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤.

"وأرى بصفتي المقرر الخاص أن الإفراج عن هؤلاء الأشخاص يشكل خطوة مشجعة نحو تحقيق المصالحة الوطنية وإرساء الديمقراطية في ميانمار. وآمل في هذا الصدد أن يكون الإفراج قد تم دون قيد أو شرط. وآمل أيضا أن يعقب هذا القرار الذي اتخذ مؤخرا افراج غير مشروط في المستقبل القريب عن جميع الأشخاص الآخرين الذين لا يزالون محتجزين بسبب آرائهم.

"٨ - بيد أن المقرر الخاص لا يزال يتلقى تقارير من مصادر يعتد بها تشير الى أن مواطني ميانمار (ولا سيما قادة الأحزاب السياسية) ما زالو خاضعين لقيود على حريتهم، ولا سيما حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات.

"٩ - وطبقا لمصادر عديدة موثوق بها، أعادت سلطات ميانمار، في ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥، اعتقال يو كي مونغ، وهو عقيد متقاعد ومتحدث رئيسي باسم الرابطة الوطنية للديمقراطية، كان قد أفرج عنه في ١٥ آذار/مارس ١٩٩٥ بعد أن سجن لمدة خمس سنوات تقريبا. وأفادت التقارير كذلك أن حكومة ميانمار كانت قد أفرجت عن يو كي مونغ بشرط ألا يشارك في أي نشاط سياسي أو يتصل بالصحفيين أو بالدبلوماسيين الأجانب. وأشارت التقارير الى أن يو كي مونغ قد أودع رهن الاحتجاز بعد فترة قصيرة من إجرائه محادثات مع السفير البريطاني لدى ميانمار. وطبقا للمعلومات الواردة، اعتقل يو كي مونغ مع الأشخاص الذين ترد أسماؤهم فيما يلي: يو تن شوي (دبلوماسي سابق)، ويو ثو واي (رئيس سابق لحزب الديمقراطية المعارض، الذي لم يعد قائما)، والبروفيسور ثان هلا (العميد السابق لجامعة يانغون)، ويو أي مونغ (صديق البروفيسور ثان هلا)، ويو شت تون (صحفي سابق في الفاينانشال تايمز (لندن) وفي وكالة يونيتد برس انترناشونال)، وما ثاينجي (السكرتير الخاص السابق للسيدة أونغ سان سو كي). وتبعا للمعلومات التي تلقاها المقرر الخاص، أفرج عن ما ثاينجي في ٣ حزيران/يونيه، وعن يو شت تون بعد ذلك بفترة قصيرة، وعن يو كي مونغ والآخرين في ٨ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

"١٠ - وفي منتصف حزيران/يونيه ١٩٩٥، اعتقل من جديد يو تون شوي (سياسي قديم) ويو ثو واي (الرئيس السابق لحزب الديمقراطية المعارض وهو حزب لم يعد قائما)، ويو هيتوي ميينت (نائب رئيس حزب الديمقراطية)، واقتيدوا الى سجن إنسين، حيث قيل إنه قد حكم عليهم في محاكمة بإجراءات موجزة بالسجن لمدة ٧ سنوات. وكان الثلاثة جميعهم قد قضوا أحكاما بالسجن لفترات مختلفة في الماضي بسبب نشاطهم السياسي المسالم. ورغم أن التهم التي أدينوا بها غير معروفة، فقد أشير الى أن الرجال الثلاثة اجتمعوا بصفة منتظمة مع أجانب مقيمين.

"١١ - وبالإضافة الى الاتهامات السابقة الذكر، تلقى المقرر الخاص قائمة تضم أسماء ١٥ من أعضاء البرلمان لا يزالون محتجزين منذ تموز/يوليه ١٩٩٥. وفيما يلي هذه الأسماء.

يو أوهن كيانغ، عضو البرلمان المنتخب عن ماندلاي الجنوبية الشرقية - ٢
يو تين هتوت، عضو البرلمان المنتخب عن اينمي - ١
يو وين هلاينغ، عضو البرلمان المنتخب عن تاتكون - ٢
يو ساو ناينغ ناينغ، عضو البرلمان المنتخب عن بازوندواونغ، يانغون
يو تين أونغ أونغ، عضو البرلمان المنتخب عن مانالاي الشمالية الغربية - ١
دكتور زاو ميينت آونغ، عضو البرلمان المنتخب عن آمارابورا - ١
دكتور ميينت آونغ، عضو البرلمان المنتخب عن لاثا
دكتور زاو ميينت، عضو البرلمان المنتخب عن هنزادا - ٢
أو ميا وين، عضو البرلمان المنتخب عن انغابو - ١
أو هلا ثان، عضو البرلمان المنتخب عن جزر كوكو
أو تين سوى، عضو البرلمان المنتخب عن كياوكتادا
أو ساو وين، عضو البرلمان المنتخب عن هتيلين
أو هلا تون، عضو البرلمان المنتخب عن كيميندين، يانغون
أو خين ماونغ سوى (افرج عنه في ١ أيار/مايو ١٩٩٢، واعتقل من جديد في آب/أغسطس ١٩٩٤)
أو سايـــن هـــلا أو (افـرج عنه في ١ أيار/مايو ١٩٩٢؛ واعتقل من جديد في آب/أغسطس ١٩٩٤)

"١٢ - وبالنسبة للقادة السياسيين الذين حرموا من حريتهم، سيكون المقرر الخاص ممتنا إذا قدمت الحكومة نسخة من القائمة التي تضم أسماء المحتجزين وأسماء الأشخاص الذين أفرج عنهم خلال عام ١٩٩٥، بحيث تبين أيا من هؤلاء الأشخاص كانوا لا يزالون أعضاء عاملين في أحزاب سياسية، وسواهم من الذين رشحوا أنفسهم للانتخابات العامة في عام ١٩٩٠.

"١٣ - ويفاد بأنه نتيجة لتصاعد التخويف الرامي الى تثبيط الهمم عن القيام بنشاط سياسي صريح فإن تواتر الاحتجاز بسبب الأنشطة العامة المناهضة للحكومة يبدو متناقصا بصورة مطردة. إلا أن المقرر الخاص لا يزال يتلقى ادعاءات في هذا الصدد. فعلى سبيل المثال، يدعى بأنه تم اعتقال ٥٠ شابا من الناشطين الدعاة في مناهضة الحكومة في ٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٥، خلال مسيرة لتشييع جنازة أو نو رئيس الوزراء السابق. ومن بين هذه المجموعة، تلقى المقرر الخاص الأسماء التالية: ماو كالايار أو، وآيا آيا مو، ويي ويي تون، وتشو نوى أو (والأربع جميعهن طالبات)؛ وماونغ ماونغ أو (وهو طالب يدعى بأنه ضُرب ضربا مبرحا عندما قبض عليه عملاء المخابرات العسكرية)؛ وماونغ ماونغ وين (المعروف أيضا باسم ميي - لات)؛ وموى ماونغ ماونغ؛ وموى ميات ثو

(الذي تفيد التقارير أنه طالب يبلغ من العمر ٢٦ عاما كان من أقرب معاوني السيدة آونغ سان سو كي). وكانت التقارير قد أفادت أن موى ميات ثو قد اعتقل في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٩ وأمضى ثلاث سنوات في سجن إنسين قبل الإفراج عنه في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٢. ويدعى بأنه قد ضُرب ضربا مبرحا لدى اعتقاله على يد عملاء المخابرات العسكرية. وأفادت مصادر متعددة أن الأشخاص المذكورين أعلاه ربما كانوا يرددون شعارات أثناء الجنازة، ولكنهم لم يقوموا بأي نشاط عنيف.

"١٤ - وتتواصل التقارير الواردة من مختلف المصادر التي تصف عمليات إلقاء القبض على عدد غير معروف من المدنيين للاشتباه في كونهم من المتمردين (أو من المتعاطفين معهم)، وإبقائهم قيد الاحتجاز في السجون في الريف، ولا سيما في مناطق البلد التي يغلب عليها السكان من غير البورميين. وفي ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٥، أفيد أنه جرى اعتقال الأشخاص التالية أسماؤهم في تاتشيليك: نانغ هان ني من قرية مورنغ كو؛ وآي مون من نوام خام؛ وأي يي، إلى جانب رجلين وامرأتين لم تحدد هوياتهم. وبالإضافة إلى ذلك، وردت معلومات بشأن أي يي لونغ وآي لونغ، اللذين ذكر أنهما اعتقلا في ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥. وأفيد أن هؤلاء الأشخاص محتجزون في معسكر الاستخبارات رقم ٢٤ بالقرب من قرية باسوك، حيث ترابط الكتيبة رقم ٣٣١ التابعة لجيش مجلس الدولة لإعادة القانون والنظام. وأفيد كذلك أن جميع أولئك المعتقلين قد أوقع بهم الأذى أثناء اعتقالهم. وذكر أنه تم قطع إحدى أذني آي مون أمام السكان المحليين، كما تم قطع أنف آي يي، بينما تعرض نانغ هان ني للضرب البدني. وقيل إنه جرى احتجاز أي يي لونغ وآي لينغ في مركز الشرطة المحلي للاشتباه في تورطهما مع جيش مونغ تاي. وقيل إن جميع أولئك المعتقلين من المدنيين.

"١٥ - وسيكون المقرر الخاص ممتنا إذا وفرت الحكومة معلومات بشأن الأشخاص المحتجزين المذكورين أعلاه، وعن أماكن احتجازهم، والتهم الموجهة إليهم، والضمانات القضائية المتاحة لهم قبل المحاكمة وأثناءها وبعدها، والأحكام الصادرة ضدهم، وما إذا كان يُسمح لأسرهم ومحاميهم بزيارتهم بصورة منتظمة. وبالإضافة إلى ذلك، سيكون المقرر الخاص ممتنا إذا تم إبلاغه بجميع الخطوات التي تتخذها سلطات ميانمار لكفالة حق المحتجزين في السلامة الجسدية.

"١٦ - ويرحب المقرر الخاص مع بالغ الارتياح بما أعلنته حكومة ميانمار في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ من رفع القيود التي كانت مفروضة على السيدة أونغ سان سو كي والإفراج عنها. وعقب هذا الإعلان، وجّه المقرر الخاص، في ١١ تموز/يوليه ١٩٩٥، الرسالة التالية إلى وزير خارجية اتحاد ميانمار:

'أتشرف بمخاطبتكم بصفتي المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، الذي عيّنه رئيس لجنة حقوق الإنسان عملا بقرار اللجنة ٧٢/١٩٩٥.

'وبصفتي المقرر الخاص، أرحب بالإعلان الصادر عن سلطات ميانمار، في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، بالإفراج عن السيدة أونغ سان سوكي. وآمل في هذا الصدد أن يكون الإفراج عنها دون قيد أو شرط، وأن يتيح لها التمتع بكامل حريتها وحقوقها الشخصية وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

'وبصفتي المقرر الخاص، أعتقد أن هذا القرار سيلقى ترحيبا وتقديرا بالغين من المجتمع الدولي، وأنه يمكن أن يشكل أساسا لحوار بنّاء وتقدم أوسع نطاقا بشأن مسألة حقوق الإنسان في ميانمار. وأعتقد أيضا أن الإفراج عن السيدة أونغ سان سو كي هو خطوة إيجابية ومشجعة للغاية نحو المصالحة الوطنية والتحول الديمقراطي في ميانمار.

'كما أود أن أعرب في هذه المناسبة عن الأمل في أن هذا القرار الأخير سيعقبه في المستقبل القريب الإفراج غير المشروط عن جميع الأشخاص الآخرين الذين لا يزالون قيد الاحتجاز بسبب ما يعتنقونه من آراء'؛

"١٧ - وكان المقرر الخاص، منذ تعيينه عام ١٩٩٢، يتابع متابعة وثيقة للغاية قضية السيدة أونغ سان سو كي. وفي هذا الصدد، طعن المقرر الخاص في الأساس القانوني لاستمرار فرض القيود على حقوقها في حرية التنقل والتعبير وغير ذلك من الحقوق الأساسية بنفس القدر. وفي الوقت ذاته، طلب المقرر الخاص من حكومة ميانمار ردودا محددة على استفساراته. إلا أنه ظل غير مقتنع بالحجج التي أوردتها الحكومة في الردود المقدمة. ولذلك، كان يوصي، في كل ما قدمه إلى الجمعية العامة ولجنة حقوق الإنسان من تقارير وما أدلى به أمامهما من بيانات، بالإفراج عنها فورا دون قيد أو شرط. وكان المقرر الخاص، قبل إبلاغه بإعلان إطلاق سراحها، قد قام في ١٠ تموز/يوليه ١٩٩٥ بتوجيه الرسالة التالية إلى وزير خارجية ميانمار:

'أتشرف بمخاطبتكم بصفتي المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان في ميانمار، الذي عيّنه رئيس لجنة حقوق الإنسان عملا بقرار اللجنة ٧٢/١٩٩٥.

'تمشيا مع التزامي بالسعي لأن آخذ في الاعتبار تماما آراء حكومتكم بشأن المسائل الجوهرية التي تشملها ولايتي، بما في ذلك الادعاءات العامة والمحددة عن انتهاكات حقوق الإنسان من جانب حكومة ميانمار، فإنني أكون ممتنا لو تلقيت رد حكومتكم فيما يتعلق باستمرار احتجاز السيدة أونغ سان سو كي.

'وكنت قد طلبت من حكومتكم، في رسالة مؤرخة ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، تقديم الأسباب المحددة، بما في ذلك الإحالة إلى السند القانوني المحدد، لإبقاء السيدة أونغ سان

سو كي قيد الإقامة الجبرية بعد ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤، وتوضيح الموعد المحدد الذي تنوي فيه الحكومة الإفراج عنها.

'وفي مذكرة شفوية مؤرخة ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤، أفادتني حكومتكم برد مفصل بشأن السند القانوني المحدد لإبقاء السيدة أونغ سان سو كي قيد الإقامة الجبرية بعد ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٤. فوفقا لتشريعات ميانمار، تنص المادة ١٠ (ب) من "قانون حماية الدولة من مخاطر العناصر الهدامة" لعام ١٩٧٥، بصيغته المعدلة في آب/أغسطس ١٩٩١، على جواز تحديد إقامة أي شخص لمدة تصل إلى عام واحد. كما ينص القانون نفسه في مادتيه ١٣ و ١٤ على جواز مواصلة تحديد الإقامة "لمدة لا تتجاوز عاما واحدا في المرة الواحدة، لمدة إجمالية تصل إلى خمسة أعوام".

'وفي حالة السيدة أونغ سان سو كي، كانت حكومتكم قد أفادت من قبل أنه تم تحديد إقامتها ووضعت بالفعل قيد الإقامة الجبرية في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٨٩ لمدة أولية تبلغ عاما واحدا، وفقا للمادة ١٠ (ب) من القانون المذكور أعلاه. ووفقا للمادة ١٤ من القانون المذكور، استمر تحديد إقامة السيدة أونغ سان سو كي عاما بعد عام، حتى استوفي الحد الأقصى للأعوام الخمسة، المنصوص عليه في القانون.

'وفي ضوء ما تقدم، فإنني أدرك أنه ليس من أساس قانوني في تشريعات ميانمار لتحديد إقامة السيدة أونغ سان سو كي بعد ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٥، وذلك بافتراض أن تحديد إقامتها كان "ضروريا" بموجب المادة ١٣ من القانون المذكور أعلاه. وإذا لم يُفرج عنها بعد هذا التاريخ، فإن احتجازها يكون مخالفة واضحة للقانون المطبق في ميانمار، بغض النظر عن أي تطبيق للمعايير الدولية الدنيا التي تكفل حرية الأشخاص، وخاصة تلك المعايير المتضمنة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الواقعين تحت أي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن.

'ومراعاة لمسؤولياتي على النحو الواجب، فإنني أناشد حكومتكم أن تكفل الإفراج عنها فورا دون قيد أو شرط. وأرى أن الإفراج عن السيدة أونغ سان سو كي سيكون أيضا خطوة إيجابية ومشجعة نحو المصالحة الوطنية والتحول الديمقراطي في ميانمار'؛

"١٨ - ويأمل المقرر الخاص أن يتيح الإفراج للسيدة أونغ سان سو كي أن تتمتع كاملا بحريتها وحقوقها الشخصية دون أي شروط أو قيود. ويود المقرر الخاص في هذا الصدد أن يجري إبلاغه بما إذا كانت السيدة أونغ سان سو كي ستشارك في المؤتمر الوطني الذي سيعود إلى الانعقاد في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وفقا لما ورد من معلومات.

"١٩ - ويشعر المقرر الخاص بالقلق عقب إعلان لجنة الصليب الأحمر الدولية، في ١٦ حزيران/يونيه ١٩٩٥، الانسحاب من ميانمار بسبب رفض سلطات ميانمار للمتطلبات الموحدة التي وضعتها اللجنة لزيارات أماكن الاحتجاز (مثل مقابلة السجناء على انفراد، والتمكن من الوصول إلى جميع السجناء، والتأكد من إمكان تكرار الزيارات). إن عدم قبول الإجراءات المعتادة من لجنة الصليب الأحمر الدولية لزيارات أماكن الاحتجاز، وهي الإجراءات التي تتبعها هذه المنظمة المعترف بها اعترافا واسعا في جميع البلدان الأخرى التي تقوم فيها بهذه الأنشطة، هو خطوة سلبية بالنسبة للتخفيف من وطأة أوضاع الاحتجاز في ميانمار، لا سيما وأن تقارير شتى تفيد شيوع إساءة المعاملة في أماكن الاحتجاز في ميانمار. فثمة مصادر عديدة توضح أن السجناء السياسيين لا يحصلون بصورة عامة على العلاج الطبي السليم، ويحتجزون أحيانا في الحبس الإنفرادي. وعلى ضوء ذلك، سيكون المقرر الخاص ممتنا إذا تلقى من حكومة ميانمار مؤشرا حول ما إذا كانت على استعداد لاستئناف حوارها مع لجنة الصليب الأحمر الدولية والوصول إلى اتفاق معها بشأن المعايير التي تطبقها اللجنة بالنسبة للزيارات إلى أماكن الاحتجاز.

"جيم - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

"٢٠ - تلقى المقرر الخاص من مصادر مختلفة ادعاءات كثيرة، ومنها عدد كبير على درجة كبيرة من التفصيل تتضمن وصفا لتعرض مدنيين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة على أيدي قوات من جيش ميانمار. وتفيد الادعاءات بوقوع عمليات مثل الركل والضرب على الرأس وأجزاء أخرى من الجسم بأعقاب البنادق أو بالعصي مما يتسبب في إصابات بالرأس وخلع الأسنان و/أو كسور في العظام. ومن الأساليب الأخرى المبلغ عنها والمثيرة للجزع، اسلوب غمر الضحايا في المياه لفترات طويلة وسكب المياه الساخنة على أجسادهم أو في أنوفهم. وفي بعض الحالات، يدعي الضحايا إنهم أصيبوا بحروق كما قطعت أجزاء من أجسادهم (مثلا الأذنان واللسان).

"٢١ - واستنادا الى التقارير الواردة، فإن التعذيب وسوء المعاملة يشكلان فيما يبدو وسيلة تلجأ إليها سلطات ميانمار لمعاقبة مواطنيها الذين لا يمتثلون لأوامرها. ويبدو أيضا إن ذلك اسلوب شائع في انتزاع الاعترافات من المدنيين المشتبه في قيامهم بأنشطة فعلية أو متصورة مناهضة للحكومة. أما أكثر فئات السكان تعرضا فهم المحتجزون، ورؤساء القرى (المسؤولون أمام السلطات عن قراهم بأكملها)، والعتالون أثناء تأديتهم لعملهم، والمدنيون الذين يعيشون في مناطق التمرد ويتردد أن النساء يتعرضن لاعتداءات جنسية. كما أفادت التقارير بأن بعض ضحايا التعذيب اضطروا الى دفع رشاوى اتقاء لمثل تلك المعاملة.

"٢٢ - وفيما يلي بعض الأمثلة على ما ورد من ادعاءات:

"(أ) يدعى أنه في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، قام الكابتن هتون واي من السرية رقم ١ التابعة للكتيبة رقم ٣٧٦، باعتقال رئيس قرية من دائرة بلات وا بولاية تشين. ويفيد المصدر بأنه طـُلب الى رئيس القرية الإدلاء بمعلومات عن أشخاص مروا بقريته وعندما لم يتمكن من اعطاء المعلومات المطلوبة قيد ثم غطس في المياه مرارا وتكرارا ووجهت إليه بعد ذلك لكمات وضربات بعقب بندقية مع ركله وكسر أنفه وأحد ضلوعه؛

"(ب) يذكر عتال سابق (يبلغ من العمر ٥٦ عاما) خدم في الكتيبة رقم ٦٠ كيف أن ضابطا من الكتيبة رقم ٤٨ قام في ٩/٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، حسبما يدعي، بسكب مياه ساخنة على مجموعة من خمسة عتالين في باو سر كو لمحاولتهم الهرب. ويفيد المصدر نفسه بأن ضابطا آخر ضربهم على أرجلهم "كما لو كان يفرم لحما". وأفادت التقارير بأن العتالين ضربوا أيضا حول منطقة الخصر وعلى وجوههم وأن بعضهم فقد أسنانه من جراء ذلك؛

"(ج) يـُدعى أنه في ١١ شباط/فبراير ١٩٩٥، لف اثنان من أفراد كتيبة المدفعية الثقيلة رقم ٢٦٤، أحدهم ضابط، سترة حول عنق أحد العتالين وبدأ يجذبانه منها عندما أدركه التعب فأعجزه عن مواصلة العمل. ثم ضرب وركل وكسرت على ظهره العصا التي يتكأ عليها في سيره. وترك ملقى على قارعة الطريق؛

"(د) أفادت التقارير أيضا بأنه في الاسبوع الثالث من كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ صدرت الى جنود كتيبة المشاة رقم ٦٢ أوامر من قائدهم بتعذيب رجل يبلغ من العمر ٥٠ عاما من سكان قرية هلينخاني، بولاية مون، للاشتباه في إنه سمح لبعض المتمردين بالمكوث على أرضه. وقد غطس مرارا وتكرارا في بركة مياه وضرب بأعقاب البنادق وبأحذية الجنود؛

"(هـ) يدعى إنه في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ قام جنود من كتيبة المشاة المحلية رقم ٤١٠ باختطاف مجموعة متباينة الأعمار من نساء قرية كو زار بولاية مون، واقتادوهن الى قرية بوكبينكوين لاغتصابهن؛

"(و) تفيد التقارير بأنه في ٢١ شباط/فبراير ١٩٩٥، دخل جنود من كتيبة المشاة رقم ٦٢ بقيادة الرائد أوهن ماينت، قرية بيي سيتان بولاية كاين واعتقلوا رجلا يبلغ من العمر ٥٢ عاما وأوثقوا يديه خلف ظهره. وأخذ الجنود يركلونه في رأسه (فألحقوا به إصابات) وفي صدره، ويضربونه بالعصا. ثم بدأوا يطأونه بالأقدام ويمررون أعواد الخيزران على قصبتي ساقيه. وجذبوا رأسه الى الخلف وغطوا وجهه بغلالة رقيقة ثم سكبوا مياها في أنفه. وعندما أعاده الجنود الى منزله اعتقلوا زوجته. وقد أوثق الجنود يديها خلف ظهرها وأخذوا يتحركون فوق ساقيها. ثم غطوا وجهها بقطعة من البلاستيك وسكبوا مياها في أنفها. وفيما بعد اطلق سراحها، فيما اقتيد زوجها الى قرية أخرى حيث أطلق سراحه في اليوم التالي مقابل فدية؛

"(ز) يدعى أنه في الساعة ٢/٠٠ من صباح يوم ٢٣ آذار/مارس ١٩٩٥، وفد جنود من كتيبة المشاة المحلية رقم ٦٢ الى قرية كوانغاباوى بولاية مون حيث اعتقلوا سيدة ورجلين بتهمة مساندة قوات مون. وغطيت رؤوسهم بأكياس بلاستيك وسكبت عليهم المياه. واستمر التعذيب حوالي ساعة، اقتيد على اثرها الضحايا الثلاثة مقيدين الى قرية هتونيمين، حيث القي القبض على اثنين آخرين من سكانها بتهمة إجراء اتصالات مع قوات مون. وقد تعرض هذان القرويان الأخيران لنفس اسلوب التعذيب الذي اتبع مع القرويين الثلاثة من كوانغاباوي، ثم اقتيد الجميع الى قرية كلورتسوت حيث احتجزوا وعذبوا، حسبما أفادت التقارير، لمدة أربعة أيام، ثم اطلق سراح الضحايا مقابل فدية قدرها ٠٠٠ ٢٥ كيات عن كل منهم؛

"(ح) تفيد التقارير بأنه في ٢٢ آب/أغسطس ١٩٩٤ قام جنود من كتيبة المشاة المحلية رقم ٤٠٨ باعتقال رجل يبلغ من العمر ٥٦ عاما في قرية آه لاي سا خان بدائرة يي بهيو، واتهموه باجراء اتصالات مع المتمردين وبتزويدهم بالمعلومات. وقطعت أذناه، ودقت مسامير في كفيه وساقيه وقطع لسانه. وقد مات الضحية لدى دق مسامير في أعلى رأسه؛

"(ط) يدعى أنه في ١٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، قام الرقيب تو تو من كتيبة المشاة المحلية رقم ٢٠٥ بضرب عتال في مانربلاو يبلغ من العمر ٢٤ عاما وجرح يديه بحربة بندقيته لمحاولته حماية صديقه الواهن الى حد يعجزه عن العتالة. وقد قام الرقيب تو تو بإعدام هذا الأخير البالغ من العمر ١٨ عاما حيث طعنه بالحربة بعد أن كممه بقطعة ملابس.

"٢٣ - ويكون المقرر الخاص ممتنا لو قدمت الحكومة ردودا على الادعاءات آنفة الذكر وذكرت ما اتخذ من خطوات امتثالا للأخذ بتحريم هذه الممارسات وفقا لما تنص عليه المادة ٥ من الإعلان العالمي لحقوق الانسان والمادة ٣ المشتركة بين اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٩٤، ومجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من أشكال الاحتجاز أو السجن (قرار الجمعية العامة ١٧٣/٤٣ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨)، وإعلان حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (قرار الجمعية العامة ٣٤٥٢ (د - ٣٠) المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥). كما يكون المقرر الخاص ممتنا لو أحيط علما بأي تحقيقات مستقلة تكون قد أجريت بشأن هذه الادعاءات، أو بما إذا كانت قد جرت محاكمة أي أفراد عسكريين أو أفراد أمن أو حكم عليهم أو فصلوا من الخدمة أو طبقت عليهم أي إجراءات تأديبية أخرى لثبوت اشتراكهم في أي انتهاك.

"دال - السخـــرة

"٢٤ - أفاد تقرير بأن حكومة ميانمار استخدمت على نطاق واسع شتى أشكال العمل بالسخرة وبلا أجر في عدة مشاريع إنمائية تهدف الى بناء الهياكل الأساسية للبلد. وتحدثت تقارير من عدة

مصادر عن الاستخدام الواسع النطاق بشكل خاص للسخرة في عدة مشاريع للسكك الحديدية التي اكتملت أو ما زالت قيد الإنشاء. وأفادت التقارير أن خطوط السكك الحديدية قيد الإنشاء حاليا هي: خط باكوكو - غانغاو - كاليميو - تامو، وخط باكوكو - ميايغ - غنغاو - كالاي، وخط يي - تافوي. ويدعي بأن الأشخاص لا يجبرون على المساهمة بعملهم في هذه المشاريع وغيرها فحسب، بل يجبرون كذلك على المساهمة بمواد معينة. ويقال إن الحكومة لا تدفع لهم أي مقابل. فعلى سبيل المثال، أفاد تقرير بأنه في منطقة زين كالي طُلب الى الأهالي أن يجلبوا ٢٤ صفيحة أرز، و ١٠٠ ١٥٠ كيات نقدا، وفؤوس حفر، ومعاول، ومعازق. واضطر بعض الأشخاص الى بيع ملابسهم وغيرها من ممتلكاتهم من أجل الحصول على هذه الأدوات. وأفاد تقرير أيضا عن تجنيد شاحنات مدنية دون دفع أي أجر عنها، كما اضطر جميع العمال الى إنفاق أموالهم الخاصة لشراء الطعام ودفع أجور المواصلات، وأضطر العمال أيضا الى تجميع مواردهم من أجل سداد إيجارات الجرافات، إضافة الى أن عمال المناوبة الليلية كانوا مضطرين الى الاعتماد على مواردهم الخاصة لتأمين الكهرباء.

"٢٥ - وقد أعلنت حكومة ميانمار عام ١٩٩٦ "عام زيارة ميانمار". ورغم إمكان اعتبار هذا الإعلان بمثابة إشارة عامة الى انفتاح البلد، فقد جرى الإعراب عن مشاعر القلق بشأن حالة حقوق الإنسان. ويستفاد من التقارير أن التدابير التي اتخذتها الحكومة لإعداد البلد لاستقبال السائحين الأجانب تشكل بحد ذاتها انتهاكات لحقوق الإنسان. فيدعى بأن السخرة استخدمت لترميم بعض الأماكن السياحية (مثل قصر ماندلاي) ولتحسين الهياكل الأساسية (مثل السكك الحديدية، والطرق، والمطارات). ومن المدعى به مثلا أن الأشخاص العاملين في محطة مونغ كوان لتوليد الطاقة الكهربائية (التي يجري إنشاؤها على بعد نحو ١٠ أميال جنوب كينغتونغ في ولاية شان الشرقية) ينتظر من كل منهم التبرع بما يصل الى ٦٠ يوم عمل لصالح المشروع خلال السنة. وتفيد التقارير أيضا أنه يتوقع منهم كذلك توفير ما يحتاجونه من الطعام.

"٢٦ - وبصدد الصراعات الأخيرة بين جيش ميانمار والجماعات المتمردة في ولاية كارين، أفادت تقارير من عدة مصادر عن ازدياد استخدام الجيش للعتالة القسرية. فقد أبلغ عن قيام الجيش بجمع عتالين (حمالين) من جميع الأصول العرقية والدينية من قرى ومدن قد تبلغ في بعدها جنوبا ولاية مون. ويقال إن العتالين أخذوا من الشوارع والقطارات ودور السينما، بل وحتى من بيوتهم. وتدعي التقارير عن العتالة تعرض العتالين للإيذاء البدني ولظروف معيشية مروعة وللقتل التعسفي لمن لا يستطيعون منهم أداء مهامهم. فعلى سبيل المثال، وصف فلاح سابق من قرية غريت كوته، من زمام بلدة بوك كونغ، قسم بيغو - ويُدعى أنه هرب من العتالة - وصف كيف اعتقل مع عشرة أشخاص آخرين من نفس القرية بواسطة فيلق المشاة الخفيفة رقم ٦٦ بينما كان عائدا من مشاهدة عرض للفيديو. واستنادا الى شهادته، كان هناك نحو ٢٠٠ عتال عندما بدأوا التحرك من ثاتون، من بينهم ١٥ امرأة. وعندما بلغوا بابون، أمروا بحمل إمدادات الطعام (٦٠ كيلوغراما من حصص الأرز)، والذخيرة، وقذائف المدفعية.

"٢٧ - ولسوف يكون المقرر الخاص ممتنا في حال استلام رد من الحكومة على الادعاءات المذكورة أعلاه، تشير فيه الى الإجراءات التي اتخذتها للامتثال لالتزاماتها بموجب اتفاقية (منظمة العمل الدولية) رقم ٢٩، التي تحظر ممارسة العتالة القسرية وغيرها من أشكال السخرة، وتبين حقوق الانتصاف المتاحة لضحايا تلك الممارسات.

هاء - أنشطة المتمردين في مناطق الحدود بين تايلند وميانمار

"٢٨ - ما برحت منطقة مانربلاو تعد منذ وقت طويل معقلا ينطلق منه اتحاد كارين الوطني للقيام بأنشطة التمرد. وتفيد التقارير أن هناك فصائل مقاومة أخرى تعمل بدورها في ميانمار انطلاقا من مانربلاو. وقد أبلغت حكومة ميانمار في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ عن قيام فصيل منشق عن اتحاد كارين الوطني بتشكيل منظمة كايين البوذية الديمقراطية.

"٢٩ - وفي أعقاب سقوط مانربلاو وكاوموراً (وكلتاهما معقلان لاتحاد كارين الوطني) في شهري كانون الثاني/يناير وشباط/فبراير ١٩٩٥، أفادت تقارير من عدة مصادر عن انتشار مخالفات حقوق الإنسان، مثل عمليات الثأر من المدنيين بعد قيام المتمردين بنصب كمائن، ونهبهم ونقلهم قسرا. ونتيجة الاضطرابات في المنطقة اضطر أكثر من ٠٠٠ ١٠ شخص ينتمون الى أقلية كارين الى الهرب عبر حدود ميانمار مع تايلند. وإذ أثار هذا الوضع قلق المقرر الخاص، فقد وجه الى وزير خارجية ميانمار الرسالة التالية بتاريخ ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥:

'أود أن استرعي انتباهكم الى الوضع السائد حاليا على طول حدود تايلند/ميانمار. وقد ذكرت عدة مصادر موثوقة أن حكومة ميانمار شنت هجوما عسكريا واسع النطاق في منطقة كايييني على طول مساحات كبيرة من حدود تايلند/ميانمار. وتدعي المصادر أن الهجوم موجه ضد القوميات العرقية ومعسكرات الطلبة على طول الحدود، وأن أكثر من ٠٠٠ ٣٠ جندي مدجج بالسلاح من جيش ميانمار يشاركون في الهجوم. ويُقال إن السكان المدنيين في المنطقة أخذوا يهربون ملتمسين الملاذ عبر الحدود. ويقال إن جيش ميانمار متمركز مباشرة عبر النهر من قرية هتو - واه - لو للاجئين. ويخشى اللاجئون أيضا من عدم السماح لهم بدخول تايلند فرارا من أعمال الحرب.

'ويبدو أن هذه التقارير تناقض البيانات التي أدلى بها ممثلو حكومتكم في ميانمار أثناء زياراتي السابقة. فقد فهمت أن حكومتكم ملتزمة بسياسة تعزيز الوحدة والتضامن على الصعيد الوطني، ولهذا فهي تنتهج سياسة مصالحة وطنية تنشد إعادة جميع فئات الأقليات التي تتنازع الحكومة معها حاليا الى مظلة القانون. وقد فهمت أيضا أن حكومتكم، كخطوة أولى نحو المصالحة الوطنية، تنشد تحقيق تسويات سلمية عن طريق اتفاقات تفاوضية لوقف إطلاق النار.

'وعلى ضوء ما تقدم، فلا شك أنكم تدركون سبب انشغالي بهذه الوقائع المفاد عنها، التي يبدو أنها تشكل انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان ضد المدنيين، وخصوصا الأقلية العرقية.'

"٣٠ - وحينما حدث النزاع المسلح في منطقة مانربلاو، بين جيش ميانمار ومجموعات كارن المسلحة، أصدر المقرر الخاص بلاغا صحفيا (HR/954 مؤرخا في ٧ شباط/فبراير ١٩٩٤) للإعراب عن قلقه إزاء احتمال أن يؤدي الموقف السائد إلى وقوع انتهاكات خطيرة في مجال حقوق الإنسان تؤثر على كل من السكان المحليين وعلى أعضاء مجموعات كارن المسلحة الذين ألقي القبض عليهم. كما أعرب المقرر الخاص عن القلق فيما يتصل بالاحتياجات الإنسانية الخاصة لفئات المدنيين الضعيفة، وبخاصة النساء والأطفال والمرضى والجرحى. وطالب الحكومة أن تعمل بالوسائل السلمية على إيجاد حل للصعوبات التي تواجهها مع الأقليات العرقية وتتخذ كافة التدابير الملائمة لضمان احترام حقوق الإنسان والالتزامات الإنسانية في هذه المنطقة.

"٣١ - ومنذ ١٩ نيسان/ابريل ١٩٩٥، أفادت التقارير بأن منظمة كايين الديمقراطية البوذية، يرافقها فيما يبدو جيش ميانمار شنت عدة هجمات على مخيمات كارن للاجئين الواقعة في تايلند لإجبار اللاجئين على العودة إلى ميانمار. وقيل إن عددا كبيرا من اللاجئين لاقوا حتفهم، وحدثت أضرار مادية في المخيمات وأضرار في قرى ثاي القريبة وقيل إنها أضرار جسيمة. وأفادت التقارير باختطاف بعض اللاجئين قسرا إلى ميانمار. وأوضحت عدة مصادر أن ممثلي حكومة ميانمار يجتمعون بصورة منتظمة مع قادة منظمة كايين الديمقراطية البوذية وأن الحكومة قدمت مساعدات مالية وعسكرية لتلك المنظمة. إن علاقة حكومة ميانمار بمنظمة كايين الديمقراطية البوذية غير واضحة، إلا أن التقارير أفادت بأن الحكومة اعترفت بأنها ساعدت جيش كايين الديمقراطي البوذي وذلك بتقديم دعم سوقي. وفي هذا الصدد، وجه المقرر الخاص الرسالة التالية في ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٥ إلى وزير خارجية ميانمار:

"أود، بصفتي مقررا خاصا، أن أعرب عن القلق بخاصة إزاء الحالة الراهنة على طول الحدود بين تايلند وميانمار. ومنذ سقوط قواعد اتحاد كارن الوطني في مانربلاو في كانون الثاني يناير ١٩٩٥ وعلى إثر الانقسام الذي حدث في اتحاد كارن الوطني في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، أفادت عدة مصادر موثوقة بأن منظمة كايين الديمقراطية البوذية قد أساءت على نطاق واسع إلى حقوق الإنسان على شكل الأخذ بالثأر من المدنيين في أعقاب نصب كمائن خداعية، فضلا عن عمليات السلب وتغيير الأماكن قسرا. ونتيجة لذلك، ذكرت التقارير هروب ٠٠٠ ١٠ شخص ينتمون إلى أقلية كارن عبر الحدود التايلندية وأفادت التقارير باختطاف بعض اللاجئين قسرا وإعادتهم إلى ميانمار.

"وفي رسالة مؤرخة ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٥ موجهة من الممثل الدائم لميانمار لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف إلى الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان، اعترفت حكومتكم بأن التاتماداو تقدم دعما سوقيا ضروريا لمنظمة كايين الديمقراطية البوذية.

"ومراعاة لمسؤولياتي على النحو الواجب، أناشد حكومتكم أن تستخدم كافة السبل الضرورية لضمان توقف منظمة كايين الديمقراطية البوذية عن القيام بهجماتها على اللاجئين في تايلند ولتُوقف أعمالها الانتقامية ضد المدنيين في ميانمار، وأن تطلق سراح الأشخاص المختطفين من مخيمات اللاجئين في تايلند. كما أطالب حكومتكم بحماية وضمان أمن وسلامة المدنيين العائدين إما طوعا أو قسرا من تايلند إلى بلدهم وأن تجري كذلك تحقيقات وتحاكم وتعاقب الأشخاص المسؤولين عن تلك الانتهاكات.

"وأتطلع إلى تلقي تعليقات حكومتكم بشأن تلك المسائل في أقرب وقت ممكن".

"٣٢ - وفي ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٥، تلقى المقرر الخاص الرسالة التالية من وزارة خارجية ميانمار:

"أتشرف، بالنيابة عن وزير خارجية ميانمار، بالإشارة إلى رسالتكم المؤرخة ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٥ الموجهة إلى وزير خارجية ميانمار، والتي أعربتم فيها عن قلقكم إزاء الحالة الراهنة على طول الحدود بين تايلند وميانمار.

"أود في هذا الصدد، أن أجيب على رسالتكم وأبلغكم بالحالة الحقيقية والتطورات الأخيرة التي وقعت في بعض ما يسمى بمخيمات لاجئ اتحاد كارن الوطني في تايلند، وفي مناطق معينة تقع على الحدود من ولاية كايين باتحاد ميانمار.

"وكما تعلمون جيدا، أسفر سخط أولئك الموجودين داخل اتحاد كارن الوطني الذين يرغبون في العيش في سلام ويتطلعون إلى تنمية منطقتهم عن تشكيل منظمة كايين الديمقراطية البوذية قبل حلول نهاية عام ١٩٩٤. وحيثما استهلت قوات اتحاد كارن الوطني التي لا تزال تحمل الولاء لبو مايا هجوما مكثفا ضد منظمة كايين الديمقراطية البوذية، الذي قتل أثناءه مئات من الأفراد بمن فيهم مدنيون، طلب السكان المحليون المساعدة من قوات ميانمار المسلحة.

"وفيما يتصل برغبة منظمة كايين الديمقراطية البوذية المخلصة والحقيقية من أجل إقرار السلم والاستقرار في المنطقة، وهي رغبة متمشية مع أهداف الحكومة، قدمت قوات ميانمار المسلحة الدعم السوقي الضروري في حين قامت منظمة كايين الديمقراطية البوذية

بهجوم على مخيمات اتحاد كارن الوطني وقامت وحدات من القوات المسلحة بتوفير سلامة الخطوط الخلفية بهدف حماية القري القريبة من هجمات فلول اتحاد كارن الوطني.

"ومنذ سقوط مخيمات اتحاد كارن الوطني على طول الحدود في أيدي قوات منظمة كايين الديمقراطية البوذية. استعيد السلام والاستقرار في تلك المناطق ويعود الآن مواطنو كايان، الذين كانوا يعيشون في مخيمات اللاجئين في اتحاد كارن الوطني في تايلند إلى ميانمار، وذلك بالرغم من محاولات اتحاد كارن الوطني إعاقة عودتهم. والموجودون في المخيمات هم من أعضاء الأسر والأقارب والمتعاطفين مع اتحاد كارن الوطني ومنظمة كايين الديمقراطية البوذية وعدد قليل من المجموعات المسلحة الأخرى. وحتى اليوم، عاد أكثر من ٠٠٠ ١٠ شخص إلى ميانمار ومن المتوقع أن يعود عدد أكبر.

"ويقابل العائدون إلى ميانمار بالترحيب الحار من جانب الموظفين المسؤولين والسكان المحليين، ويستقرون بصورة منتظمة في قراهم. وتقدم لهم كافة المساعدات الضرورية، ومنها على سبيل المثال المأوى والأغذية والملابس والرعاية الطبية. ويجري حاليا ترفيع مستوى القرية الرئيسية كاماونغ إلى مرتبة بلدة صغيرة كما يجري العمل حاليا لإعادة بناء ميانغ - غياي - نغو كقرية نموذجية. ويجري حاليا تطوير المرافق وعلى سبيل المثال المساكن، ومركز شرطة، ومستشفى وعيادات صحية ومدارس ابتدائية. كما يجري حاليا اتخاذ خطوات لتخفيف حدة الفقر، مثل مساعدة القرويين في فلاحة الأراضي وفي الزراعة. والأهم من ذلك، أن السلطات دأبت على توفير وتعزيز الأمن للعائدين.

"ولقد وقعت في بعض الأحيان اشتباكات مسلحة فيما بين قوات اتحاد كارن الوطني وقوات منظمة كايين الديمقراطية البوذية التي دخلت المخيمات وحالت دون قيام منظمة كايين الديمقراطية البوذية بإعادة الأقارب والأسر إلى ميانمار بالطرق السلمية.

"وبما أن الحكومة لم تجر حتى الآن أية محادثات سلام رسمية مع منظمة كايين الديمقراطية البوذية، وبما أنه لا يزال يتعين على المنظمة أن تضوى تحت لواء القانون لا تسيطر سلطات ميانمار على تلك المنظمة، كما أنها غير مسؤولة عن أنشطتها. ولقد نشأت الحوادث التي وقعت مؤخرا في مخيمات اللاجئين في اتحاد كارن الوطني وفي مناطق معينة من ولاية كايان نتيجة للصراعات فيما بين مجموعات كايان المسلحة. ولم تقم حكومة ميانمار بأي دور في تلك المسائل.

"ولا يمكن ولا ينبغي أن تكون حكومة ميانمار مسؤولة عن الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان التي وقعت خارج سيطرة سلطات ميانمار وولايتها القضائية والتي يزعم بأن مرتكبها أفراد ينتمون إلى مجموعة مسلحة لا تخضع لسيطرة سلطات ميانمار.

"وعلى هذا النحو، ليس بمقدور حكومة ميانمار أن تفهم القلق الذي تشعرون به إزاء الحالة الراهنة على طول الحدود بين تايلند وميانمار".

"٣٣ - سيكون المقرر الخاص ممتنا إذا تلقى من حكومتكم ايضاحات بشأن الحالة الراهنة السائدة على طول الحدود بين ميانمار وتايلند، وايضاحات بشأن ما إذا كانت حكومة ميانمار قد وقعت اتفاق السلام مع منظمة كايين الديمقراطية البوذية، وبشأن مركز محادثات السلام بين مجلس الدولة لاستعادة حكم القانون والنظام واتحاد كارن الوطني. ووفقا لسياسة الحكومة في مواصلة تقديم عرضها للسلام مع المجموعات التي تنضوي تحت لواء القانون، سيكون المقرر الخاص ممتنا إذا بلغتموه عما إذا كان حزب مون الجديد التابع للدولة سوف يشترك في الاتفاقية الوطنية الآن بعد أن تم الاتفاق مع مجلس الدولة لاستعادة حكم على وقف إطلاق النار.

"واو - حالة النساء

"٣٤ - تصدى المقرر الخاص لمسألة انتهاكات حقوق المرأة في تقاريره المؤرخة ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٣ (E/CN.4/1993/37، الفقرات ٧٧ و ٧٨ و ٩٥ و ٩٦)، و ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٤ (E/CN.4/1994/57، الفقرة ٤٩) و ٢٨ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤ (A/49/594، الفقرة ١٤).

"٣٥ - ويبدو أن المرأة في ميانمار تتمتع تقليديا بحقوق متساوية مع الرجل. ومن شأن هذا التقليد أن يمكن المرأة من المشاركة على قدم المساواة في تنمية الاقتصاد. ويقال إن فرص العمالة المتاحة للمرأة جيدة، وتفيد التقارير بأن نسبة ٤٠ في المائة من إجمالي قوة العمل في ميانمار تتألف من النساء.

"٣٦ - وفيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان، يبدو أن المرأة تعامل بصورة عامة معاملة أقل قسوة من معاملة الرجل. بيد أن بعض المزاعم التي وردت توضح أن المرأة لم تنج من التعذيب، وسوء المعاملة، والاحتجاز التعسفي، وحالات الإعدام دون محاكمة، والعمالة أو أشكال أخرى من العمالة القسرية.

"٣٧ - ولقد ظل المقرر الخاص يتلقى معلومات من مصادر شتى تصف انتهاكات جنسية أو انتهاكات ذات صلة بالجنس يرتكبها ممثلو السلطات ضد النساء. وتتضمن تلك الانتهاكات تعرية النساء علنا، ولمس نهودهن أو مص حلماتهن، والاغتصاب حيث تقوم العصابات على اغتصاب النساء وهن فرادى أو جماعات. ويقال بأن اغتصاب النساء العاملات في مخيمات العمل القسري بوصفهن من أفراد العتالة أمر شائع. وتوضح بعض الادعاءات المفاد عنها أن الجنود ينظرون إلى الاغتصاب وكأنه حق من الحقوق، بل يقوم الضباط بتشجيعهم عليه في بعض الأحيان. وزعم أيضا أنه يجري اختيار النساء بصفة خاصة للعمل في العتالة أو في أعمال قسرية أخرى بغية

اغتصابهن. ولم يرد في التقارير ثمة اهتمام بالحالة الزواجية للضحايا أو حالة الحمل. ويقال إن الجنود يفضلون الفتيات الصغار غير المتزوجات. وفيما يلي بعض نماذج من الادعاءات التي وردت:

"(أ) في مساء يوم ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤، يقال إن أعضاء في رتل عسكري مشترك تابع لكتيبتي مشاة خفيفة رقمي ٢٠٦ و ٢٠٨، بقيادة نياي نياي أونغ قاموا بترويع امرأة في قرية مي كا تيت، بولاية كايان، وأمروها بخلع رداء السارونغ الذي ترتديه والكشف عن الجزء الأسفل من جسمها؛

"(ب) وفي ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، يزعم بأن أفراد من قوات تابعة لكتيبة المشاة الخفيفة رقم ٤١٠ دخلوا قرية تا يوك تاونغ، ببلدة يي الصغيرة، واغتصبوا خمس نساء، كانت إحداهن حبلى في ذلك الوقت؛

"(ج) وفي تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٤، يزعم بأن المجلس المحلي التابع لمجلس الدولة لاستعادة حكم القانون والنظام في حي بونغ كيون تافوي، أصدر أوامر إلى امرأة كانت حبلى في الشهر السادس لتساهم بالعمل في موقع تشييد في زيم بار بدلا من زوجها المريض. وأوكلت إليها فيما يبدو القيام بحفر حفرة في الأرض. ويزعم أن نساء حوامل أخريات ساهمن بالعمل في موقع تشييد، الأمر الذي أدى إلى اجهاض بعض النسوة. وتراوحت أعمار النساء العاملات في الموقع بين ١٥ و ٦٥ سنة.

"٣٨ - سيكون المقرر الخاص ممتنا إذا تلقى بيانا بأي تحقيقات أجرتها الحكومة حول تلك الادعاءات، وأي معلومات بشأن تقديم أي فرد من العسكريين للمحاكمة وهل صدرت ضدهم أحكام أو فصلوا من الخدمة أو صدر بحقهم بخلاف ذلك جزاءات بسبب اشتراكهم في أي انتهاك ثبت عليهم. وسوف يكون المقرر الخاص ممتنا كذلك إذا أفيد عما إذا كانت حكومة ميانمار قد عقدت العزم على أن تصبح طرفا في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة".

رابعا - رد حكومة ميانمار على مذكرة المقرر الخاص

١٣ - بموجب مذكرة شفوية مؤرخة ٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، أحالت البعثة الدائمة لميانمار لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف ردود حكومة ميانمار على خلاصة الادعاءات التي تلقاها المقرر الخاص.

١٤ - وفيما يلي النص الكامل لرد حكومة ميانمار على خلاصة الادعاءات التي تلقاها المقرر الخاص.

"الملاحظات والدفوع المتعلقة بخلاصة الادعاءات

"ألف - الادعاءات بشأن الإعدام بإجراءات موجزة أو بالإعدام التعسفي

"جيم - الادعاءات بشأن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية، أو اللاإنسانية أو المهينة

"١ - لا يمكن السماح بوقوع حالات الإعدام بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي في ميانمار ولا يوجد في القانون أي حكم يجيزها.

"٢ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة ممارسات غير قانونية أيضا في ميانمار.

"٣ - وبموجب البند ٣٣٠ من قانون العقوبات، يعاقب كل من تسبب عامدا في إيذاء شخص من أجل انتزاع اعترافات منه، بالسجن لفترة تصل إلى سبع سنوات ويتعرض لدفع غرامة. وبموجب البند ٢٤ من قانون الأدلة، لا يعتد في الإجراءات الجنائية باعتراف المتهم إذا بدا للمحكمة أنه دفع إلى تقديم هذا الاعتراف بالترهيب أو بالتهديد أو بالترغيب.

"٤ - وبموجب البند ٤٣ من قانون الشرطة، يعاقب بالسجن والغرامة كل من يقوم بتعذيب أي معتقل. وفي دليل شرطة ميانمار، يتعين على أفراد الشرطة من جميع الرتب الحرص الشديد على عدم الاتيان بأي تصرف قد يؤدي إلى تشويه صورة الشرطة، حتى من خلال إظهار أدنى قدر من مظاهر القسوة أو العنف في معاملة السجناء المتحفظ عليهم. وتؤدي إساءة معاملة الأشخاص العزل إلى فصل الشرطي المذنب.

"٥ - ولا يقتصر الأمر على ضرورة تقيد أفراد القوات المسلحة بقانون خدمات الدفاع والنظام الداخلي لخدمات الدفاع فحسب، بل أيضا بقانوني الإجراءات المدنية والجنائية. ويعاقب أي فرد من أفراد القوات المسلحة ينتهك القانون سواء بواسطة المحاكم العسكرية أو المدنية. ووفقا لقانون دوائر الدفاع تعتبر جرائم القتل والاغتصاب من الجرائم التي تطبق عليها أقصى عقوبة وهي عقوبة الإعدام.

"٦ - ويتضح من ذلك أن التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة جرائم تحظرها القوانين ذات الصلة في ميانمار.

"٧ - وفي ميانمار تتخذ دائما إجراءات قانونية بحق الذين يثبت أنهم مذنبون بارتكاب أية جريمة وتجري معاقبتهم. وينطبق هذا على عناصر قوات الأمن. وكما في كل بلد يوجد بعض أفراد من القوات المسلحة ممن انتهكوا القانون، وقد اتخذت ضدهم الإجراءات القانونية. وفي هذا الصدد، أبلغت حكومة ميانمار، الممثل الخاص عن الحالات المحددة التي اتخذت فيها إجراءات ضد أفراد القوات المسلحة، الذين انتهكوا القانون في حالات مختلفة، بغية المساعدة على تبديد سوء الفهم والمزاعم الزائفة بعدم اتخاذ أية إجراءات ضد أفراد القوات المسلحة الذين ينتهكون القانون.

"٨ - وفيما يتعلق بالأمثلة التي تضمنها الفرعان ألف وجيم من موجز الادعاءات، لم ترد أية تقارير مدنية أو عسكرية ولم يقدم السكان المحليون أية معلومات عن وقوع الحوادث المدعى بها. فهي مزاعم لا أساس لها وصادرة عن مصادر خارجية ذات دوافع سياسية خفية.

"باء - الادعاءات بشأن الاعتقال والاحتجاز التعسفيين

"٩ - لا يجوز في اتحاد ميانمار اعتقال شخص واحتجازه، ما لم يجر ذلك بموجب القانون. وثمة نص في البند ٦١ من قانون الإجراءات الجنائية مؤداه عدم جواز قيام ضابط الشرطة بوضع أي شخص تحت التحفظ لفترة تزيد على ٢٤ ساعة. فإن اقتضت الحاجة احتجاز متهم لفترة تزيد على ٢٤ ساعة. يلزم البند ١٦٧ من قانون الإجراءات الجنائية صدور أمر خاص بذلك من أحد القضاة. ويكفل للمعتقل حق الدفاع وحق ندب محام. وللمحتجز أو المعتقل أيضا حق التقدم بحرية إلى القاضي المعني طالبا الإفراج عنه بكفالة، وللمحكمة أن تجيبه إلى ذلك حسبما يكون عليه موضوع القضية.

"١٠ - وينص البند ٤٠ من قانون السجون على السماح لأي أشخاص بأن يدخلوا، في الأوقات الملائمة وفي ظل ضوابط مناسبة، إلى السجن للاتصال بالسجناء المدنيين أو السجناء الجنائيين الذين لم تتم إدانتهم بناء على رغبتهم، مع الاهتمام بإتاحة مقابلة السجناء لمستشاريهم القانونيين المؤهلين على النحو الواجب على أن يكون ذلك متسقا مع مصالح العدالة.

"١١ - وقد صدرت أحكام من قبيل البند ٣٣٠ من القانون الجنائي، والبند ٢٤ من قانون الأدلة والبند ٤٣ من قانون الشرطة من أجل حماية المحتجزين من التعذيب والمعاملة اللإنسانية.

[المرجع: الفقرة ١٠]

"١٢ - أسندت إلى يو تون شوي ويو تو واي ويو هتوي ميينث بموجب البند ٥ (ياء) من قانون أحكام الطوارئ، تهم تجميع وتوزيع منشورات تحريضية معادية للحكومة، وحكم عليهم في ٣ تموز/يوليه ١٩٩٥ بالسجن لمدة ٧ سنوات وفقا للأصول القانونية المتبعة. ولم تتخذ اجراءات ضد

هؤلاء الأشخاص بسبب اتصالاتهم مع أجانب مقيمين كما أدعي، وإنما لأنهم انتهكوا القوانين السارية.

[المرجع : الفقرة ١١]

"١٣ - اتخذت إجراءات قانونية ضد بعض النواب المنتخبين لانتهاكهم القوانين السارية في البلاد. وفيما يلي معلومات تتعلق بحالة الأشخاص الخمسة عشر المشار اليهم في موجز الإدعاءات :

"(أ) يو أوهن كياينغ (مندلاي جنوب شرق -٢)

"حـُكم عليه في ١٩٩٠/١٠/١٧ بالسجن لمدة ٧ سنوات لأنه وجه رسالة يتحدى فيها سلطة الحكومة؛

"حـُكم عليه في ١٩٩١/٥/١٥ بالسجن لمدة ١٠ سنوات لمشاركته في تحرير منشور تحريضي عنوانه "ثلاث طرائق للوصول الى السلطة"؛

"(ب) يو تين هتوت (إينمي - ١)

"حـُكم عليه في ١٩٩١/٥/١٥ بالسجن لمدة ٧ سنوات لمشاركته في تحرير منشور تحريضي عنوانه "ثلاثة طرائق للوصول الى السلطة"؛

"(ج) يو وين هلاينغ (تاتكون - ٢)، ويو نينغ (بازوندواونغ) ويو مياوين (انغابو - ١) ويوهلاتون (كييم يين دين)

"حـُكم عليهم في ١٩٩١/٤/٣٠ بالسجن لمدة عشر سنوات لتورطهم في تنظيم اجتماع بغرض تشكيل حكومة موازية غير شرعية؛

"(د) يو تين أونغ (مندلاي، شمال غرب - ١)، و يو زاو ميينت ماونغ (امارا بورا - ١)، و يو زاو ميينت (هينزادا - ٢) و يو هلا ثان (جزر كوكوس)

"حـُكم عليهم في ١٩٩١/٤/٣٠ بالسجن لمدة ٢٥ سنة لتورطهم في تنظيم اجتماع بغرض تشكيل حكومة موازية غير شرعية؛

"(هـ) الدكتور ميينت أونغ (لاثا)

"لم يجر اعتقال أي شخص يدعى دكتور ميينت أونغ؛

"(و) يو تين سوي (كيوكتادا)

"حـُكم عليه في ١٩٩٣/٨/٢٥ بالسجن لمدة سنتين وبغرامة قدرها ٣٠٠ كيات لقيامه في ١٩٩٢/١٠/٠ بالتعدي على أملاك يو خين ماونغ هتاي الواقعة في رقم ١٠٧

شارع ميانما غون يي، ببلدة مينغالا تاونغ نيونت. وأثناء مشادة وقعت بينهما بسبب مسألة بيع شقة استخدم يو تين سوي عبارات نابية والتقط صورا دون موافقة صريحة من الأخير. وقد أبلغ يو خين ماونغ هتاي قسم الشرطة في منغالا تاونغ نيونت بالحادثة، مما ترتب عليه أن وجهت محكمة الشرطة إلى يوتين سوي تهمة التعدي على أملاك الغير بمقتضى المواد ٤٤٧ و ٢٩٤ و ٥٠٦ وإدانته؛

"وأطلق سراحه في ١٩٩٥/٣/٩ بعد انتهاء عقوبته؛

"(ز) يو ثان وين (هتيلين)

"حُكم عليه في ١٩٩١/٨/٢٣ بالسجن لمدة ١١ سنة لقيامه بالاستيلاء غير المشروع على كمية من خشب التك كانت معدة للتسليم إلى مشروع جسر ثانليين؛

"(ح) يو خين ماونغ سوي و يو سين هلا أو

"حُكم عليهما في ١٩٩٤/١٠/٦ بالسجن لمدة سبع سنوات لتعاونهما مع الدكتور خين زاو وين في كتابة وتوزيع أنباء كاذبة يمكن أن تعرض أمن الدولة للخطر.

[المرجع: الفقرة ١٣]

"١٤ - فيما يتعلق بادعاء اعتقال خمسين شابا من الناشطين أثناء جنازة رئيس الوزراء السابق يو نو، لم يحتجز إلا تسعة أشخاص فقط هم: أونغ زيبا و تين ثان أو، ونيونيث مياينغ و موي ماونغ ماونغ و مامنغ ماونغ أو، و موي مياث ثو، و موي كالابار أو، وشو نوي أو، وإيي إيي مو ويجري اتخاذ إجراءات ضد هؤلاء، بمقتضى المادة ٥ (ي) من قانون أحكام الطوارئ لعام ١٩٥٠، لإثارتهم الشغب أثناء الجنازة بغرض إشاعة الفوضى، ولتحريضهم الشعب على الفتنة. ولم يحتجز أي من يي يي تونغ وماونغ ما ونغ وين كما ادعي.

"١٥ - ولا مبرر لوجود أي قلق أو خوف من التعذيب أو سوء المعاملة اثناء الاحتجاز لأن هذه الممارسات محظورة تماما في دليل السجون وقانون الشرطة، ولأن السلطات المعنية تتقيد بما تنص عليه الأنظمة تقيدا صارما.

[المرجع: الفقرة ١٩]

"١٦ - يتولى العناية بالسجناء أثناء تمضية فترة سجنهم موظفون طبيون تابعون للسجن، وحين تحدث حالة طوارئ أو مرض خطير، تتخذ ترتيبات لكي يتلقى المرضى العلاج الضروري في مستشفيات عامة أو متخصصة. والإدعاء بمنع بعض السجناء من الحصول على العلاج الطبي بصفة عامة هو ادعاء باطل كليا.

"١٧ - وفيما يتعلق بقيام لجنة الصليب الأحمر الدولية بزيارة أماكن الاحتجاز في ميانمار، جرت مفاوضات بغرض التوقيع، في الوقت المناسب، على مذكرة تفاهم بين حكومة ميانمار واللجنة. وقد أبلغ جانب ميانمار بالفعل اللجنة استعداده لمواصلة الحوار الجاري في هذا الشأن. واللجنة على اتصال وتعاون منتظم مع حكومة ميانمار وجمعية الصليب الأحمر فيها من خلال مكتب اللجنة الإقليمي في نيودلهي.

"١٨ - وبوصف ميانمار طرفا في اتفاقيات جنيف، وباعتبارها دولة تحترم مبادئ وغايات حركة الصليب الأحمر وتتمسك بها، فإنها ستواصل مستقبلا التعاون مع لجنة الصليب الأحمر الدولية.

"دال - الادعاءات بوجود السخرة

"١٩ - منذ أن استعادت ميانمار الاستقلال في عام ١٩٤٨، اشتبكت مختلف الجماعات المسلحة في نزاع مسلح ضد الحكومات المتعاقبة. وقد قامت هذه الجماعات المسلحة، التي اتخذت لنفسها قاعدة في المناطق النائية التي يتعذر الوصول إليها نسبيا، بإرهاب مواطني البلد العاديين وتهديد أرواحهم. وقد تعين على قوات ميانمار المسلحة، من أجل حماية أرواح المدنيين وممتلكاتهم، وبغية حفظ السلم والأمن، أن تقوم بعمليات عسكرية ضد الجماعات المسلحة. ونظرا لأن الأراضي التي تقطنها الجماعات المسلحة جبلية ومغطاة بغابات كثيفة، يتعذر الوصول إلى كثير من الأماكن عن طريق المركبات الآلية مما اضطر القوات المسلحة إلى تجنيد العمال المدنيين. وما برح استخدام العمال في ميانمار يمارس منذ زمن الحكم الاستعماري، الذي قام الحكام الاستعماريون أثناءه بسن قوانين تتعلق بهذا الأمر. وبعد الاستقلال، واصلت الحكومات المتعاقبة هذه الممارسة وفقا للقانون.

"٢٠ - ويجري توظيف واستخدام العمال المدنيين وفقا لقانون القرى لعام ١٩٠٨ وقانون البلدات لعام ١٩٠٧، ويستند إلى المعايير الثلاثة التالية:

"(أ) أن يكونوا عاطلين عن العمل؛

"(ب) أن يتمتعوا باللياقة البدنية؛

"(ج) أن تدفع لهم أجور معقولة وثابتة ومتفق عليها سلفا.

"٢١ - ويجب أن يدفع للعمال أجر عن الفترة الممتدة منذ مغادرة منازلهم حتى عودتهم لدى إكمال واجبهم. وبالاضافة إلى الأجور اليومية، يحق لهم الحصول على ترخيص بالسفر بالسكك الحديدية والمراكب البخارية أو مبالغ نقدية لتغطية كلفة النقل الفعلية بين منازلهم ومنطقة العمليات. وتقع على الوحدة العسكرية المعنية مسؤولية توفير الإقامة والاطعام والخدمة الطبية للعمال المعينين.

ويجب أن تكون الأجور اليومية متناسبة مع الأجور السائدة في المنطقة. ولا يطلب منهم مطلقا مرافقة الجنود إلى مسرح المعارك الفعلي، ولا يجري تعريضهم للخطر. وفي حالة الوفاة أو فقدان أحد الأعضاء، وهي حالة يندر حدوثها، يجري التعويض لهم أو لأسرهم وفقا لقانون تعويض العمال لعام ١٩٢٣.

"٢٢ - ومن أجل التغلب على مشكلة اضطرار القوات المسلحة لتعيين العمال المدنيين، ما برحت الحكومة، في جملة أسباب أخرى، تدعو الجماعات المسلحة إلى العودة للانضواء تحت لواء القانون، كجزء من جهود الوفاق الوطني التي تضطلع بها الحكومة. ونتيجة لذلك، استجابت ١٥ جماعة مسلحة من أصل الجماعات الـ ١٦، ولم تعد مشكلة اللجوء إلى استخدام العمال اليدويين المدنيين المعينين قائمة في المناطق التي كانت هذه الجماعات المسلحة تعمل فيها.

"٢٣ - ويسود السلم المناطق التي كانت تقطنها الجماعات المسلحة التي عادت إلى حظيرة القانون، وأصبح بوسعها أن تتطلع إلى المشاركة في الأنشطة الإنمائية التي تجري في مناطق أخرى من البلد. وقد تمكنت وزارة تحقيق التقدم في مناطق الحدود والأعراق الوطنية والشؤون الإنمائية من وضع برامج لتنمية مناطق الحدود والأعراق الوطنية. ولتخفيف الأحوال الاجتماعية الاقتصادية التي يواجهها الشعب في البلد بأسره، يجري تطوير وتحسين الهياكل الأساسية اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في مختلف القطاعات، مثل النقل والزراعة والاحراج وتربية المواشي والطاقة وإمدادات المياه والتعليم والصحة. وتمس الحاجة إلى هذه التنمية أكثر ما تمس في مناطق الحدود التي تخلفت فيها التنمية في جميع الميادين بسبب وجود الجماعات المسلحة.

"٢٤ - ولقد كان هناك تقليد راسخ في ثقافة ميانمار بالتبرع بالعمل من أجل بناء المعابد والأديرة والطرق والجسور وحفر وتطهير الآبار والبرك والسدود والقنوات. وهناك اعتقاد بأن القيام بهذا العمل يؤدي إلى الرفاه العقلي والصحة البدنية. أما الذين يتمكنون من التبرع بالمال فيفعلون ذلك في حين أن الذين ليست لهم هذه القدرة يتبرعون بعملهم. وهذا كله جزء من العمل المجتمعي الذي يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة، من الناحيتين المادية والروحية. وبهذه العقيدة يشارك السكان المحليون وأفراد الوحدات العسكرية المحلية وموظفو الحكومة، بالاضافة إلى أفراد الجماعات المسلحة الذين عادوا إلى حظيرة القانون، بكل حماس ووعي. كما تشترك وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية الأجنبية والمحلية في هذه المشاريع. وينعم السكان المحليون بالفعل بفوائد جهودهم.

"٢٥ - ويعطى العمال لقاء مساهمتهم في تنمية المجتمع المحلي، أجورا إما على أساس القطعة، أو بمعدلات الأجور السائدة. وفي بعض الحالات، تقوم السلطات بتسديد مبلغ مقطوع من المال لاستخدامه لفائدة المجتمع المحلي بأسره.

"٢٦ - وكمثال على ذلك، يمكن الاشارة إلى مختلف مشاريع السكك الحديدية بمقدار الأموال التي أنفقتها الحكومة لقاء العمل المقدم. وقد قامت الحكومة بدفع المبالغ التالية إلى القرويين المحليين لمساهمتهم بالعمل:

"(أ) قطاع تادا يونغثار: ١,٤ مليون كيات؛

"(ب) قطاع أونغبان - بين لونغ: ١٠ مليون كيات لسكان القرى و ٠٠٠ ٨٤٣ ٢ كيات للتعويض عن الأرض التي شغلها خط السكك الحديدية؛

"(ج) قطاع بين لونغ - لويكو: ١٠ مليون كيات لسكان القرى و ٠٠٠ ٩١٢ كيات للتعويض عن الأراضي والمساكن التي احتلها خط السكك الحديدية؛

"(د) قطاع تشونغ يوماغيبوك: وقطاع باكوكو - منياوا: ٨,٢٩ مليون كيات؛

"(هـ) قطاع باكوكو - غانغو - كالاي: ٣٠ مليون كيات؛

"(و) قطاع شوينيونغ - نامسان: ١٠,٣٨ مليون كيات؛

"(ز) قطاع يي - دواي: ١٢,٤٦ مليون كيات.

"٢٧ - وقامت شركة سكك حديد ميانمار بتعيين طبيب لكل قطاع من القطاعات أثناء تشييد خطوط السكك الحديدية وكان الرئيس الطبي المسؤول يتجول في المنطقة بانتظام لتقديم الرعاية الطبية للسكان المحليين. وفي حالة الاصابات الناشئة عن أعمال التشييد، تقوم شركة سكك حديد ميانمار بدفع تعويض إلى الأشخاص المعنيين.

"٢٨ - والمشاريع الإنمائية التي تضطلع بها الحكومة تقام تحديدا لفائدة سكان المنطقة. فالسكان الذين يعيشون في المنطقة يساهمون بالعمل، هم الذين يتمتعون مباشرة بثمار جهودهم.

"٢٩ - وسيكون من المثالي بالطبع لو لم تكن الحكومة بحاجة إلى الاعتماد على مساهمة السكان المحليين بالعمل لإنجاز المشاريع في مناطق كل منهم. فالافتقار إلى الموارد المالية الكافية للقيام بصورة مستقلة بإنجاز المشاريع التي من شأنها أن تحقق التنمية والتقدم في المناطق التي ستظل متخلفة لولا ذلك، قد جعل الحكومة تضطر إلى الاعتماد على الوسائل المتاحة من أجل تحسين حياة السكان. وتتولى الحكومة تسديد أجور العمل المقدم بقدر ما تسمح به مواردها المالية، ووفقا للمعدلات السائدة محليا. ولو لم تحاول الحكومة رفع مستوى معيشة السكان بالوسائل الموجودة

تحت تصرفها، فإن السكان سيظلون ضحية للظروف التي كانوا سيعيشون فيها إلى الأبد، عاجزين عن رفع مستوى معيشتهم.

"٣٠ - وهناك مشاريع أخرى تجري في ميانمار إلى جانب المشاريع المتصلة بتحسين الهياكل الأساسية. فتشييد الفنادق ومراكز الأعمال التجارية وتنمية منتجعات العطلات، من المشاريع التي يجري القيام بها كمشاريع مشتركة مع الشركات المحلية أو الأجنبية وتضطلع بالعمل شركات التشييد الخاصة التي تقوم بتوظيف واستخدام العمال الذين تختارهم. وتعمل هذه الشركات ضمن حدود اقتصاد سوقي وعليها أن تدفع للعمال أجورا تنافسية. وفيما يتعلق بتجديد الآثار ذات الأهمية بالنسبة للتراث الثقافي لميانمار، فإن هذا العمل متخصص للغاية ولا يمكن استخدام سوى عمال يتمتعون بمهارة عالية. ويتقاضى هؤلاء العمال أجورا عالية. ومن ثم، فإن الادعاءات باستخدام السخرة في المشاريع التي تسعى إلى ترويج السياحة والتجارة الدولية ليس لها أي أساس من الصحة.

"٣١ - وقد أحاطت لجنة الخبراء التابعة لمنظمة العمل الدولية علما بالنتائج والتوصيات التي قدمتها اللجنة الثلاثية التي أنشأها مجلس الادارة لدراسة الاحتجاج الذي قدمه الاتحاد الدولي لنقابات العمال مدعيا عدم تقيد ميانمار باتفاقية السخرة رقم ٢٩. ومن ثم أعربت لجنة الخبراء عن الأمل، فيما يتعلق بمشاريع الأشغال العامة بالاضافة إلى ما يتعلق بخدمات العتالين، بأن يتم إلغاء الصلاحيات الممنوحة للسلطات بموجب قانون القرى وقانون البلدات.

"٣٢ - ويعتبر القانونان قيد البحث، اللذان تتولى تنفيذهما إدارة الشؤون الادارية العامة التابعة لوزارة الداخلية، من بين قائمة القوانين التي تولى استعراضها لأول مرة مجلس مكون من نائب وزير العمل، وعضوية ممثلين عن مكتب رئيس الوزراء، ووزارة الخارجية، ومكتب المدعي العام، وإدارة الشؤون الادارية العامة، مرة في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥ ومرة أخرى في ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥.

"٣٣ - وقد وجد المجلس أن القانونين لم يعودا يتفقان مع الأحوال السائدة في البلد، إلى جانب أنهما لا ينسجمان مع أحكام الاتفاقية رقم ٢٩. ويتفق هذا الاستنتاج مع ما توصلت إليه اللجنة الثلاثية التي أنشأها مجلس ادارة منظمة العمل الدولية.

"٣٤ - وبالتالي، فإن حكومة ميانمار، امتثالا منها لطلب مجلس الادارة، بكفالة توافق النصوص التشريعية ذات الصلة، ولا سيما، قانون القرى وقانون البلدات مع الاتفاقية وكفالة متابعة الإلغاء الرسمي للصلاحيات المتعلقة بفرض العمل الإلزامي في التطبيق العملي ومعاقبة الذين يلجأون إلى الإكراه في توظيف العمال، قد شرعت في عملية تعديل هذين القانونين.

"٣٥ - وقام أحد أعضاء وفد ميانمار بعرض هذا التطور على اللجنة المعنية بتطبيق المعايير في الدورة الثانية والثمانين لمؤتمر العمل الدولي.

"هاء - أنشطة المتمردين في مناطق الحدود بين تايلند وميانمار

"٣٦ - قام وزير خارجية ميانمار بإبلاغ المقرر الخاص بالرسالة رقم 252/3-27/29 المؤرخة ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٥ الموجهة من البعثة الدائمة لميانمار، عن الحالة الحقيقية والتطورات الأخيرة التي جرت في بعض مخيمات اللاجئين في تايلند وبعض المناطق الحدودية من ولاية كايين في ميانمار، ويرد في الفرع هاء من موجز الادعاءات خلاصة عنها.

"٣٧ - ولم تقم الحكومة بعد بإجراء أي محادثات سلام رسمية مع منظمة كايين الديمقراطية البوذية، ونظرا لأن المنظمة لم تعد بعد إلى حظيرة القانون، فإن سلطات ميانمار ليس لديها أي سيطرة على المنظمة المذكورة وليست مسؤولة عن الأنشطة التي تقوم بها. وإن وجود قوات الأمن الحكومية على طول بعض أجزاء الحدود الشرقية هو لمنع الآثار الجانبية، وتوفير الأمن للسكان المحليين الذين طلبوا هذه التأكيدات الأمنية، نظرا لأن مختلف أجنحة الجماعات المسلحة في كايين لا تزال تتصارع مع بعضها البعض.

"٣٨ - ولا تزال حكومة ميانمار، تحدوها روح إعادة الوحدة الوطنية تواصل تقديم عرضها السلمي على القلة الباقية للعودة للانضواء تحت لواء القانون والعمل معا مع الشعب والحكومة لبناء دولة حديثة وسلمية.

"واو - حالة المرأة

"٣٩ - وفقا لأعراف ميانمار وثقافتها التقليدية، وكذلك بموجب دساتير الولايات التي تم اعتمادها أثناء العهود المتعاقبة، ما برحت المرأة في ميانمار تتمتع دوما بالمساواة في الحقوق مع الرجل. وتضمن قوانين البلد السارية مساواة جميع المواطنين أمام القانون بغض النظر عن العرق أو الدين أو المركز أو الثقافة أو مكان الولادة أو الجنس.

"٤٠ - وعلاوة على ذلك، فقد نُص في بعض القوانين على أحكام محددة لحماية النساء والأطفال، وتكفل القوانين الأربعة التالية بوجه خاص حماية حقوق المرأة في ميانمار:

"(أ) قانون الزواج والإرث للمرأة البوذية في ميانمار (١٩٥٤)؛

"(ب) قانون منع البغاء (١٩٤٩)؛

"(ج) قانون رابطة رفاه الأم والطفل في ميانمار؛

"(د) قانون الحضانة والأمومة.

"٤١ - كما تم إدراج أحكام في قانون العقوبات لحماية المرأة من الاغتصاب والجماع غير الشرعي والتعذيب والتسبب في الإجهاض دون موافقتها والإغراء والإغواء.

"٤٢ - وهناك بعض القوانين التي تتضمن أحكاما محددة تتعلق بالعاملات اليدويات. وهناك أحكام تتعلق بحماية الحياء العام، ومنع الأخطار التي تهدد الحياة والحوادث، وحقوق المرأة أثناء السجن. كما تكفل الحماية لجميع السجينات.

"٤٣ - ولا تقتصر حماية المرأة في ميانمار على هذه القوانين والأحكام، فهي محمية كذلك عن طريق تقاليد ميانمار وأعرافها، بالإضافة إلى القانون العرفي والمعتقدات والممارسات الدينية. وتشكل حقوق المرأة حقوقا للإنسان وتتمتع المرأة في ميانمار بالحقوق الأساسية تمتعا كاملا.

"٤٤ - وشعب ميانمار معروف جيدا بثقافته وتسامحه وعطفه. ويتمتع الرجال والنساء في مجتمع ميانمار بعلاقة تكافلية حيث يعتمد كل منهما على الآخر. وهم يعتقدون أنهم متساوون ويتحملون مسؤوليات مشتركة تجاه الأسرة والمجتمع. ويكن الرجال احتراما عميقا للنساء.

"٤٥ - وليس أفراد قوات ميانمار المسلحة إلا أبناء وبنات مواطني ميانمار. وهم وقد خرجوا من هذا المجتمع الذي ولدوا ونشأوا فيه. فكيف يمكن لأي شخص من هذا المجتمع أن يرتكب هذه الجرائم الشائنة المذكورة في خلاصة الادعاءات؟ ولا يمكن أن يتغاضى الأشخاص الذين يحتلون مواقع المسؤولية، عن علم، عن مثل هذه الأعمال.

"٤٦ - ومن الواضح أن هذه الادعاءات لا أساس لها، وإنما تنبثق من المصادر المعادية للحكومة وعن الجماعات الإرهابية، بهدف تشويه سمعة حكومة ميانمار وقواتها المسلحة. ومن المستبعد أن يكون لهذه الادعاءات أي أساس من الصحة، وحسبنا أن نكرر أنه ما لم يقم الضحايا المزعومون بتوجيه انتباه السلطات المختصة إلى قضاياهم، فلا يمكن القيام بأي عمل للتعويض عما يدعون أنه لحقهم من ضرر".

- - - - -